

الجوهر النقي

قلت - في الحلافيات للبيهقي لو قال ان شفى ا [مرضى ف] على ان انحر ولدى لم ينفذ
نذره ثم ذكر قولاً آخر انه يلزمه كفارة يمين قال والآثار تدل على ذلك وقال أبو حنيفة
ومحمد يلزمه ذبح شاة انتهى كلامه يدل للقول الاخير أن ا [تعالى امرنا